

لديها مبلغ لأحد صديقاتها ولم تعد تراها فهل تتصدق بذلك المبلغ وإذا رأتها بعد أن تصدقت به ماذا تفعل؟

صالح الفوزان

تقول اختنا لدي مبلغ من المال وقدره عشرون ريالاً لحدى حدوداتي ولكن هذه الصديقة توارت عن الانصار بالنسبة لي ولم لم اراها وذات مرة وجدتها في مكان وفي نيتي ان افاتها في الموضوع الا انه لم يكن لدي المبلغ وقد اخلصني الشيطان عن - 00:00:00 معها ولم اعد اراها فماذا افعل بالمال؟ هل اتصدق به؟ وان فعلت ورأيتها مرة اخرى هل ادفع لها المال والجهوي جزاكم الله خيراً.

الواجب اداء المال الى صاحبه فهو دين في ذمتك يجب عليك ان تؤديه الى صاحبه. مهما امكن ذلك - 00:00:20 باعطائها اياه واما بارساله اليها. واذا كنت لم تريها وطالت المدة فعليك ان تسألها عنها. ان تسألها عنها من يعرفها وان اتحرى المعرفة مكانها بالسؤال والمتابعة لها والغالب انها اذا كانت على قيد الحياة انه سيكون هناك من - 00:00:40 يعرفها من من النساء او من اقاربها فاذا كانت على قيد الحياة فعليك بايصال المال اليها مباشرة او مع مندوب او بارساله اليها باي وسيلة. اما اذا لم تكن على قيد الحياة فالمال لورثته. فعليك ان تدفعيه وراحتها او لوكيلها الشرعي اذا كان لها وكيل بعد وفاتها. اما اذا - 00:01:00 تأذن الامر نهائياً ولم تجدي عنها خبراً ولا تعرفي آآ تعرفين من اتصلوا بها ولا تعرفين احداً من اقاربها فانك تتصدق هذا المبلغ على نية ان الاجر لها. فان جاءت فيما بعد ذلك او جاء وارثها او وكيلها فانك تخيل من يأتي اليك بطلب هذا - 00:01:20 مبلغ اما بان ينجي الصدقة ويكون الاجر وصاحبة الدراهم واما بان تغرطي المبلغ ويكون اجر الصدقة لك. نعم. جزاكم الله خيراً واحسن اليكم - 00:01:40